الأمم المتحدة

A/63/91

الجمعية العامة

Distr.: General
25 June 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون

البند ٩١ من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥

مذكرة من الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين القرار ٦١/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، المعنون ”تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥“، الذي يرد نص فقراته من ٢ إلى ٤ على النحو التالي:

”**إن الجمعية العامة،**

”...

”٢ - **تجدد دعوتها السابقة** لجميع الدول إلى التقيد الصارم بمبادئ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية[(١)]، وتؤكد من جديد الضرورة الحيوية لدعم أحكامه؛

”٣ - **تهيب** بالدول التي لا تزال لديها تحفظات على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ أن تسحبها؛

”٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

”(١) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩)، الرقم ٢١٣٨.

---

* A/63/50.

080708 030708 08-40005 (A)

٢ - ومنذ اتخاذ القرار ٦١/٦١، لم تبلغ الجهة الوديعة لبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ عن سحب أي من الدول الأطراف لتحفظاتها.

٣ - وفي حالة تلقي الأمين العام إخطار بسحب تحفظات على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، سيجري إبلاغ الدول الأعضاء بذلك حسب الأصول.